

- 1 المحكمة الخاصة بلبنان
- 2 في القضية ضد شركة تلفزيون الجديد ش.م.ل. والسيدة كرمى محمد تحسين الخياط
- 3 القضية رقم STL-14-05
- 4 القاضي نيقولا لتيري - [قاضي قضايا التحقير]
- 5 الخميس، 18 حزيران/يونيو 2015 - [جلسة محاكمة]
- 6 جلسة علنية
- 7 -- بدء الجلسة في الساعة 3.00 من بعد الظهر
- 8 حاجب المحكمة: تفضلوا بالوقوف.
- 9 حاجب المحكمة [ترجمة فورية]: نتعقد الآن جلسة للمحكمة الخاصة بلبنان.
- 10 حاجب المحكمة: تفضلوا بالجلوس.
- 11 القاضي لتيري [ترجمة فورية]: طاب يومكم جميعاً أرجو من موظفة قلم المحكمة استدعاء القضية.
- 12 رئيسة قلم المحكمة [ترجمة فورية]: تعقد المحكمة الخاصة بلبنان جلسة علنية في قضية ضد شركة تلفزيون الجديد ش.م.ل. وكرمى محمد
- 13 تحسين خياط القضية رقم STL-14-05.
- 14 القاضي لتيري [ترجمة فورية]: قبل أن نبدأ أود أن أطلب من الفرقاء التعريف بأنفسهم بدءاً بصدیق المحكمة للدعاء ومن ثم فريق الدفاع.
- 15 السيد سكوت [ترجمة فورية]: صباح الخير حضرة القاضي. السيد كينيث سكوت صدیق المحكمة ومعني اليوم السيد سلويدان زيزفيتش
- 16 والسيد هوجو لاجاسي الأنسة مارلين يجي حاجي والأنسة جايا جواستيلا.
- 17 السيد خان [ترجمة فورية]: صباح الخير حضرة القاضي. الأنسة كرمى تحسين الخياط التي تجلس إلى يساري وتلفزيون الجديد ممثلان اليوم
- 18 بشخصي كرم خان؟ السيد رودني ديكسون أيضاً، الأنسة شمالا أليغاندرا السيد أناند شاه والأنسة غريس سوليفان، وتساعدنا الأنسة
- 19 أرمينا سافنوفيتش والسيد جوش بيشاي.
- 20 القاضي لتيري [ترجمة فورية]: شكراً لكم. سوف نستمع اليوم إلى المرافعات الختامية للفريقين وقد اتفقنا على تخصيص ساعة لعرض كل
- 21 من الفريقين بدءاً بصدیق المحكمة للدعاء. ومن ثم نعقد جلسة يوم غد للاستماع لردود وردود الفريقين وسوف نخصص فترة 30 دقيقة
- 22 لكل من الفريقين لتقديم هذه العروض. وسوف أيضاً أسمح للأنسة خياط بأن تقوم بإدلاء تصريح ختامي لمدة 10 دقائق بعد رد الدفاع
- 23 ومن ثم سوف أوجه بعض الأسئلة إلى الفريقين. وسبق وأعطيتكما القائمة بالأسئلة عبر البريد الإلكتروني.
- 24 صدیق المحكمة للدعاء يمكنه أن يبدأ بمرافعته الختامية.
- 25 السيد سكوت [ترجمة فورية]: حضرة القاضي. سأبدأ من حيث بدأت في كلمتي التمهيدية أي بالمبدأ الأساسي وهو أن حرية التعبير أمر

- 1 مهم جدا ولكنها ليست بلا متناهية والصحافيون ليسوا فوق القانون ولا يسمح لهم بوضع حدود خاصة بهم أو بعكس أي شخص آخر
- 2 لا يمكنهم أن يقرروا بأنفسهم ما يعتبرونه صحيحا وأن يضعوا قواعدا لأنفسهم.
- 3 حضرة القاضي، إن قضيتنا في الادعاء بينت أن خطة الجديد بأكملها فيما يتعلق بالتقارير بشأن المحكمة الخاصة بلبنان في
- 4 آب/أغسطس 2012 وغاية هذه التقارير والبرنامج وهو برنامج أشبه ببرنامج درامي أو بمسرحية. هذا البرنامج كان يهدف إلى الكشف
- 5 عن الشهود، عن شهود المحكمة السريين المزعومين للعالم وخصوصا للناس في لبنان وذلك بشكل دراماتيكي مسرحي.
- 6 حضرة القاضي، طلبت بكثير من الوضوح من الفريقين عدم تكرار ما ورد في المذكرات الختامية وأنا أخذت علما بذلك. ولكن
- 7 وطبعاً في خلال ردنا على نقاط عديدة من مذكرة الدفاع قد نضطر إلى تكرار بعض المعلومات التي سبق أن وردت في مذكرتنا الختامية.
- 8 ولكن بالنسبة إلى من يتابع هذه المحكمة من قاعة الجمهور أو من خلال البث المباشر هذا التصريح ليس بتصريح ختامي ولن أسرد الوقائع
- 9 ولكن سأحاول أن أرد بقدر ما أتيت من قوة على بعض النقاط والمسائل التي طرحت في خلال هذه القضية وأيضاً إلى الأسئلة التي
- 10 طرحتها حضرة القاضي. وأنا أذكر ذلك تنويهاً وتنبهاً لأي شخص قد يتقرب مني أن أسرد الوقائع في هذه القضية بل أحيل هؤلاء
- 11 الناس إلى المذكرات التمهيدية والختامية وأيضاً إلى كلمتي التمهيدية أو تصريح التمهيدي.
- 12 حضرة القاضي، فيما يتعلق بالتهمة الأولى، وردا على بعض الأسئلة التي طرحتها حضرة القاضي نشير إلى قضية مارزتش التي
- 13 تشير إلى اتهام أشخاص بتهمة الشهود من خلال تقويض ثقة الرأي العام في قدرة المحكمة على حمايتهم. وقالت الغرفة في هذا القرار في
- 14 الفقرتين 69 إلى 71 أقتبس: "ما قام به المتهم هو عكس الإجراءات الحمائية من خلال نشر لائحة الشهود وبذلك قوضوا ثقة الرأي العام
- 15 والشهود في قدرة المحكمة على حماية الشهود. وطبعاً ليس هناك من حاجة إلى برهنة وإثبات هذه الآثار، فغرفة الدرجة الأولى في هذه
- 16 القضية أشارت إلى أن هناك أشخاص آخرون يتمتعون بحماية على لائحة الشهود سيتأثرون بالشكل نفسه نتيجة لسلوك المتهم وبالتالي
- 17 سيتعرضون للمخاطر والتهديدات والترهيب أو حتى الإصابات في المستقبل".
- 18 وأيضاً في قضية مارياتش وريبتش في الحكم الصادر في هذه القضية وتحديداً في الفقرات المتراوحة من 49 إلى 51 أقتبس: "إن
- 19 الادعاء يشير إلى الضرر الذي قد يلحق بالجهود التي يبذلها مكتب المدعي العام لإقناع الشهود الذين أبدوا استعدادهم للإدلاء بإفاداتهم
- 20 ولكنهم يرغبون بأن يقوموا بذلك وهم يحصلون على تدابير الحماية أي أن يأتوا إلى لاهاي وأن يدلوا بإفاداتهم. كما أن الادعاء يعتبر أن
- 21 هناك خطر كبير على هؤلاء الشهود، وأشد على عبارة خطر كبير يطال الشهود الذين سبق وتعاونوا مع المدعي العام بأن يمتنعوا عن
- 22 التعاون في المستقبل. وفي كلتا الحالتين سيفقد الشهود ثقتهم في قدرة المحكمة على ضمان فعالية تدابير الحماية".
- 23 ويواصل في الفقرة 51 أقتبس: "إن أي سلوك متعمد يؤدي إلى خطر حقيقي في تقويض الثقة بقدرة المحكمة على توفير تدابير
- 24 الحماية يعتبر من التدخل الخطير وعرقلة سير العدالة. فثقة الرأي العام بفعالية هذه القرارات هو أمر أساسي وجوهري من أجل ضمان نجاح
- 25 عمل المحكمة. كما أنه من الضروري أيضاً الإقرار بالحاجة إلى ردع هذا السلوك فعمل المحكمة هو مسار طويل، وطبعاً نحن نقتبس من قرار

- 1 في محكمة يوغسلافية ولكنه يطبق على محكمة المحكمة الخاصة بلبنان، إذاً من المهم أن نعتبر ذلك جزء من المصلحة العامة وألا يتأثر ذلك
- 2 من خلال عرقلة قام بها بعض الصحفيون في سياق سلوك غير مسؤول.
- 3 وفي قضية بوجن في الفقرة 26 هناك إشارة إلى سلوك--
- 4 القاضي لتيري [ترجمة فورية]: هلا كررت ما أشرت إليه؟
- 5 السيد سكوت [ترجمة فورية]: فوجن، قرار غرفة الدرجة الأولى في الفقرة 26. مفاد هذا القرار أقتبس: "إن أي سلوك من شأنه أن يعرقل أو
- 6 يلحق ضرر بسير العدالة" نهاية الاقتباس.
- 7 وردا على سؤالكم حضرة القاضي فيما يتعلق بمسألة العرقلة أو التدخل، إن كل الجرائم التي تشير إليها المادة 60 (مكرر) هي
- 8 التالية: "عرقلة سير العدالة"، عبارة "عرقلة". وأي كان شكل هذه العرقلة إن هذه العرقلة قد تكون عرقلة بتنفيذ قرارات صادرة عن المحكمة
- 9 أو تأثير على الشهود وأحيانا نسمي ذلك تهيب الشاهد أو دفع رشوه للشاهد أو قد يكون ذلك تدخل في ثقة الرأي العام وتقويض ثقة
- 10 الرأي العام. كل هذه العناصر هي من أشكال العرقلة التي تشير إليها ألا وهي عرقلة سير العدالة.
- 11 إن الاجتهادات حضرة القاضي بر أننا التي نتحدث عن ركن المادي أو الركن المعنوي تندرج ضمن المادة 60 (مكرر) وهي تتعلق
- 12 بكافة أشكال العرقلة ونتحدث هنا عن عرقلة سير العدالة. وبالتالي نتحدث عن الركن المادي أو الركن المعنوي وجميعها تندرج ضمن المادة
- 13 60 (مكرر).
- 14 ولا نطلب من المحكمة أن تنتظر حتى يلحق ضرر حقيقي بسير العدالة قبل أن تتمكن من حماية عملها ومسارها وحماية
- 15 المتضررين والشهود وحماية نزاهة الإجراءات. على المحكمة ألا تنتظر وقوع ضرر حقيقي بل على المحكمة أن تبادر بقدر الإمكان لمنع وردع
- 16 تجاوزات من هذا النوع ووضع حد لها.
- 17 وفي قضية تشيا في محكمة كمبوديا وهو قرار صادر عن المحكمة العليا في 14 من أيلول/سبتمبر 2012 في الفقرة 35 تشير
- 18 المحكمة أقتبس: "إن الغرفة أو المحكمة العليا تشير إلى أن عرقلة سير العدالة بموجب المادة 351 إنما يقاس بعبارات مجازية وبالأثر الملموس.
- 19 فالعرقلة الفعلية للإجراءات ليست بأمر ضروري عندما يكون لدينا سلوك يؤثر على شرعية المحكمة حيال الفرقاء وحيال الرأي العام" نهاية
- 20 الاقتباس.
- 21 أما في قضية هكشو أيضا من محكمة كمبوديا هناك إشارة أيضا أنه ليس من الضروري نبرهن أن عرقلة سير العدالة قد حصلت
- 22 فعليا. وأشير هنا مجددا إلى إفادة القاضي باراجوانس في قراره الصادر في 31 من كانون الثاني/يناير 2014 في الأمر الذي يحل محل قرار
- 23 الاتهام يقول: "بشكل منطقي إن نشر أو بث معلومات بشكل متعمد عن شهود محتملين سرين يشكل عرقلة من هذا النوع".
- 24 وهناك قضايا كثيرة أخرى حضرة القاضي ولكن أعرف أن الوقت محدود، هناك إشارة في قضية سسيلتش. وكل هذه
- 25 الاجتهادات تشير إلى أن العرقلة الفعلية ليست مطلوبة وبالتالي ليس مطلوبوا من صدیق المحكمة للدعاء أن يبرهن أن سلوك الجديد

- 1 والسيدة خياط أدى إلى عرقلة فعلية أو أدى إلى ضرر فعلي ولكن هناك خطر حقيقي بأن يكون سلوكهما قد أدى إلى ذلك.
- 2 وكما أشرنا أعلاه، إن جريمة التحقير هي عرقلة سير العدالة وهذه العرقلة يمكن أن تتحقق من خلال سبل عديدة. إن الجرم في
- 3 التهمة الأولى مفاده هو أن سلوك المتهمين شكل عرقلة لسير العدالة وأدى إلى خطر حقيقي اعترض سير العدالة من خلال:
- 4 أولاً، إفادات خاطئة بتسرب معلومات عن شهود سريين من داخل المحكمة. وثانياً، الكشف عن شهود سريين مزعومين وفي
- 5 ذلك انتهاك لأوامر المحكمة ولسرية قرار الاتهام والمواد المؤيدة لقرار الاتهام وفي ذلك انتهاك أيضاً للطبيعة غير العلنية للتحقيقات مكتب
- 6 المدعي العام والوثائق التي بحوزة المدعي العام.
- 7 ومن خلال ذلك حضرة القاضي، إن المتهمين أرسلوا رسالة قوية إلى الرأي العام بما في ذلك الشهود الفعليين المحتملين أو
- 8 المزعومين رسالة مفادها أن المحكمة لم تتمكن من حماية سرية المعلومات المتعلقة بالشهود أو تلك التي وفرها الشهود. إن ذلك أدى إلى
- 9 خطر حقيقي مفاده أن ثقة الرأي العام بما في ذلك الشهود الفعليين المزعومين أو المحتملين إن هذه الثقة ستقوض لدرجة تعتبر عرقلة لقدرة
- 10 المحكمة على الاطلاع بمهامها.
- 11 وكما ذكرت سابقاً حضرة القاضي، إن لم يكن هناك من شهود أو إن ضاع الشهود أو إن رفض الشهود أن يأتوا إلى لاهاي لا
- 12 يكون هناك من أدلة معروضة أمام هذه المحكمة ولا يعود هناك من قضية وتزول علة وجود المحكمة. إن لم يبد الشهود استعدادهم لكي
- 13 يدلوا بإفادتهم فإن هذه المحكمة ستتعطل.
- 14 إن الكشف عن شهود سريين مزعومين كان جزءاً من لائحة كبيرة من الشهود بحوزة الجديد. والجديد والسيدة خياط أرسلوا
- 15 رسالة واضحة وفيها الكثير من التهديد للناس مفادها هو التالي، إن كنتم على علاقة بالمحكمة الخاصة بلبنان أو تعتقدون أنكم تحصلون
- 16 على معلومات مهمة لهذه المحكمة فحري بكم التفكير مرتين لأنه يمكنكم أن تصبحوا تحت الأضواء، أن تسلط الأضواء عليكم أو قد
- 17 يحصل ذلك على غرار هؤلاء الأشخاص.
- 18 إذاً إياكم والتعامل مع المحكمة وإلا سيتم الكشف عن أسمائكم على غرار هؤلاء. وإن الأثر هنا لا يقتصر فقط على الأشخاص
- 19 الذين وردت أسماءهم في التحقيقات ولكن على كافة الشهود الفعليين أو المحتملين أو المزعومين. فالناس سيقولون إن قد تم الكشف
- 20 عن هؤلاء ماذا عني أنا؟ ماذا عن عائلاتي؟ ماذا عن الخطر الذي يراودني؟
- 21 كما أن هناك خطر حقيقي لحق بالرأي العام، فالرأي العام قد يفكر أن المحكمة لا تتمتع بالكفاءة، لا تقوم بواجبها لم علي أن
- 22 تعاون مع المحكمة؟ لم علي أن أثق بالمحكمة؟ لم علي أن أعبر عن أشياء مفترض أن تبقى سرية؟
- 23 إن الخطر الحقيقي هنا هو جزء من الركن المادي وليس يقتصر فقط عن الكشف عن هوية الشهود ولكن برامج الجديد التي
- 24 عرضت على محطة تلفزيونية محلية فيها الكثير من الدعاية أدت إلى التشكيك بقدرة المحكمة الخاصة بلبنان على حماية شهودها وذلك من
- 25 خلال تعمد قناة الجديد بشكل كبير أن تضع الشك وتجعل الشك يحوم حول قدرة المحكمة إذاً بحماية شهودها.

- 1 حضرة القاضي، إن مفهوم السرية والخطر اللاحق بالشهود والحاجة بالحماية ليست من الأمور التي تجهلها هذه المحكمة بما فيها
- 2 أنتم حضرة القاضي.
- 3 حضرة القاضي، في بعض الحالات قد أطلب منكم أن تعقد هذه الجلسة في سياق جلسة مغلقة سأحاول أن أحد من ذلك
- 4 لكن هناك بعض الحالات التي لا يمكننا فيها أن نتجنب عقد جلسة مغلقة وهذا ما أطلبه منكم الآن حضرة القاضي أن تنتقل إلى جلسة
- 5 مغلقة.
- 6 [جلسة مغلقة]
- 7 [مموه]
- 8 [مموه]
- 9 [مموه]
- 10 [مموه]
- 11 [مموه]
- 12 [مموه]
- 13 [جلسة علنية]
- 14 رئيسة قلم المحكمة [ترجمة فورية]: نعود الآن إلى جلسة علنية حضرة القاضي.
- 15 السيد سكوت [ترجمة فورية]: حضرة القاضي، من المهم لنا أن نقول في هذه القضية إن هناك بعض الإشارات التي سمعناها في هذه
- 16 القضية وتحديدا من قبل السيدة صباغ. عندما نتحدث عنها يجب أن نؤكد أنه ليس هناك من مفهوم whistleblower أو فاضح للفساد
- 17 في هذه القضية. هي تحدثت كثيرا عن فاضح الفساد ليس هناك أي إشارة إلى ذلك. لم يكن هناك أي فاضح للفساد من داخل المحكمة
- 18 ذهب وتطوع للإفصاح عن هذه المعلومات إما للسلطات اللبنانية أو الجديد.
- 19 وفي نفس السياق حضرة القاضي من المهم أن نشير إلى أي من الأشخاص 11 الذين كشفت عنهم الجديد لم يكونوا من
- 20 فاضحي الفساد. وعلى حد ما قالتها أيضا السيدة الصباغ لم يكن هؤلاء الشهود من المذنبين كما قالت السيدة صباغ. هؤلاء الأشخاص
- 21 11 لم يكونوا من فاضحي الفساد whistleblower ولم يسعوا إلى الكشف عن هذه المعلومات. ففي كل حالة من الحالات كانت
- 22 تلفزيون الجديد هو الذي اتصل بهم بحجج عديدة وفي ظل ظروف عديدة وطلب منهم أن يجيبوا عن أسئلة ومارسوا الضغوط عليهم
- 23 للحصول على معلومات.
- 24 وفي الواقع نحن نعتبر أن الجديد وضع كل المسؤولية على الأشخاص فيما قالوه لتلفزيون الجديد. تلفزيون الجديد قال بعبارة
- 25 مختلفة إن الذنب هو ذنبهم إن تحدثوا إلينا وإن انتهكوا قرار السرية فهذه مسؤوليتهم، هذه ليست بمشكلة تعيننا. وغضوا النظر عن أنهم

- 1 هم من اقتربوا من هؤلاء الأشخاص وتواصلوا معهم بحجج واهية وكاذبة ولم يقولوا لهم ما هو الهدف من المقابلة وغضوا النظر عن أنهم لم
- 2 يطلبوا منهم الإذن بتصويرهم سرياً من دون علمهم من دون إذنتهم وبث المعلومات من دون إذن الأشخاص. كل ذلك هو من شأنهم هم
- 3 اختاروا أن يتحدثوا معنا فليتحملوا العواقب، هذا ما ورد في وجهة نظر الجديد.
- 4 والمراسل رامي الأمين قال ذلك في المقابلة P00126 في الصفحات 67 و68 قال: "إذا كنت أجري مقابلة مع شخص ما وهو
- 5 قرر أن يقول ما يريد أن يقوله فلديه الحرية في ذلك أن يقول كل ما يريد" ولكن هل سأبث المقابلة أو لا هو من وافق على ذلك هو من
- 6 قال ذلك هو المذنب. إن قال شيئاً ما وأنا لم يكن يجدر بي أن أسمع هذه مشكلته ولكن في الواقع أن تلفزيون الجديد هو من اتصل بهم،
- 7 هو من طلب منهم، هو من شجعهم، هو من حرضهم، هو من مارس ضغوط عليهم لكي يعطوا المعلومات. معلومات كان تلفزيون
- 8 الجديد نفسه يعرف أنها معلومات سرية ومعلومات تخضع للحماية. وقد أشاروا في برنامجهم إلى برنامج حماية الشهود. وفي الواقع إن
- 9 تلفزيون الجديد هو من طلب إجراء هذه المقابلات وحرص عليها وعاون وساعد عليها.
- 10 وحضرة القاضي، إن الدفاع يواصل الزعم بأن السيدة الخياط والجديد يعتمدان على الواقع المزعوم بأن وسائل الإعلام الأخرى
- 11 كانت قد نشرت معلومات سرية مزعومة بشأن عمل لجنة التحقيق التابعة للأمم المتحدة أو المحكمة من دون معاقبة أو ملاحقة هذه
- 12 وسائل الإعلام ولكن هذا خطأ ومن نواح عديدة. وأود أن نذكر المحكمة بشأن ما ذكرته حضرة القاضي في الجلسات الأولى، وبالتأكيد
- 13 هذا الأمر سنتطرق إليه اليوم وغداً مرات عديدة.
- 14 في اليوم الأول من المحكمة ذكرتنا حضرة القاضي بأن ما يقوله المحامون في التصاريح الافتتاحية أو في خلال المحاكمة أو ما أقوله
- 15 أنا أو ما يقوله السيد خان أو الزملاء ليس بأدلة بل أدلة تستند إلى البيئات والمستندات، المستندات والأدلة المقبولة كبيانات.
- 16 حضرة القاضي، ما من إشارة في السجلات إلى أن الجديد والسيدة الخياط قد اعتمدا على ما ورد في وسائل الإعلام من
- 17 معلومات سرية مزعومة منشورة ولم يتم محاكمتها عليها. ثانياً، إن السيدة الخياط بنفسها قالت أقتبس: "إن المحكمة ليست معنية بمقالات
- 18 وردت في صحف أجنبية مثل داش فيغل وليموند. فهذه الصحف لم تحصل على معلوماتها من مصادر مكتب الادعاء ويجب أن يوجه
- 19 أصعب الاتهام على من يؤدي إلى تفاقم الوضع في لبنان" والمرجع هو P0004 رقم البيينة.
- 20 وثالثاً وأخيراً وهذه المسألة الأهم حضرة القاضي، حتى لو المحكمة أرادت أن تنظر إلى هذه الادعاءات غير المدعومة إلا أننا من
- 21 صحيفة مثل داش فيغل أو ليفغارو أو CBC ما من صحيفة أشارت إلى شهود محتملين وهذا هو الفرق الأكبر هنا. إن الجديد ووسائل
- 22 الإعلام الأخرى قد التقطت ونشرت مقالات انتقادية للمحكمة بشأن عمل المحكمة وإلى ما هنالك.
- 23 هنالك كم كبير من المقالات ولم تتم محاكمة هذه الوسائل على انتقادها للمحكمة وتستطيع وسائل الإعلام هذه أن تقوم
- 24 بذلك غداً ولكن عند تخطي الحدود عند تعريض الشهود للخطر عند تعريض أسر الشهود للخطر فبذلك تقوضون عمل المحكمة وهذه
- 25 مسألة مختلفة، وهذا ما يحصل هنا في هذه القضية. بإمكان الجميع أن ينتقد المحكمة كما يريد ولكن من دون تعريض حياة الأشخاص

- 1 للخطر.
- 2 إن الجديد والسيدة خياط يزعمان بأن حلقات الجديد لم تكن متعلقة بالشهود ولم تسمح بالتعريف على الشهود السريين
- 3 المزعومين لأن الأسماء لم تستخدم بشكل كامل ولأنه جرى تحويل الأوجه بعض الشيء. ولكن سأتحدث عن كل مسألة على حدة.
- 4 أولاً من الجلي جدا بأن التقارير كانت متعلقة فقط بالشهود أو بالشهود المزعومين. وما قيل عن المسائل الأخرى في ما يتعلق
- 5 بالتحقيق في اغتيال الحريري فهو بسيط ومفاجئ. الجديد قدم هذه التقارير بشكل طنان ودرامي وذكر إنها معلومات حصرية لتلفزيون
- 6 الجديد. نحن نتابع محطات التلفزيون مثل CNN وغيرها من المحطات ودائماً ما تتم الإشارة إلى السبق إلى المعلومات الحصرية.
- 7 ولكن حضرة القاضي ما من معلومات طنانة بشأن التحقيق في عملية اغتيال الحريري، مثلاً إمكانية استخدام سيارة مفخخة أو
- 8 معلومات بشأن مركبات أو معلومات عن استخدام لربما شاحنة ميتسوبيشي. فهذا ليس بسبق صحفي في يومنا وعصرنا هذا إن أردنا
- 9 الإشارة بأن التحقيق ينظر في الهواتف الخلوية والهواتف العادية، وليس بسبق إن تحدثنا اليوم عن انفجار كبير، هذه ليست اليوم بالأخبار
- 10 أو السبق الصحفي.
- 11 وكيف قدم الجديد والسيدة خياط هذا التقرير بالعنوان الذي اختارونهم هو، لم يختاروا مثلاً مخافي التحقيق في عملية اغتيال
- 12 الحريري بل يوم بعد يوم تحدثوا عن شهود المحكمة الدولية، هذا هو الأمر هذا هو السبق، إن أخرجنا الشهود من التقرير فما من سبق لأن
- 13 الكلام اليوم عن السيارات أو المركبات وإلى ما هنالك هذا ليس بالسبق بل بحسب الكلمات المعتمدة فالهدف هو المعلومات الحصرية.
- 14 وثانياً حضرة القاضي ليس من الصحيح أن نزعّم بأن الجديد لم تستخدم الأسماء بشكل كامل للشهود المزعومين وقامت ببعض
- 15 التحويل للأوجه ولم تسمح بالتعرف والكشف عن الشهود المزعومين. فهنالك سبل عديدة اليوم للتعرف على الأشخاص وقد قدم تلفزيون
- 16 الجديد معلومات تسمح بتحديد الهوية معلومات كثيرة. وسوف أتوحي حضرة أو سوف أطلب منكم حضرة القاضي الانتقال إلى جلسة
- 17 مغلقة.
- 18 القاضي لتييري [ترجمة فورية]: هل ترغب في الإشارة إلى بعض القرارات؟
- 19 السيد سكوت [ترجمة فورية]: إلى بعض المعلومات أو قرار سري.
- 20 القاضي لتييري [ترجمة فورية]: حسناً، قرار سري.
- 21 [جلسة مغلقة]
- 22 [مموه]
- 23 [مموه]
- 24 [مموه]
- 25 [مموه]

- 1 [مموه]
- 2 [مموه]
- 3 [جلسة علنية]
- 4 رئيسة قلم المحكمة [ترجمة فورية]: نحن الآن في جلسة علنية.
- 5 السيد سكوت [ترجمة فورية]: حضرة القاضي، كنت أود أن أقول إن الادعاء قدم عدد من المزاعم في ما يتعلق بمعايير الممارسة الصحفية
- 6 والتدابير والجوائز. وحضرة القاضي أود أن أقول أن هذه الأدلة لها قيمة ثبوتية ضعيفة جدا وإن كل أخلاقيات والممارسات المتعلقة بالسيدة
- 7 خياط والجديد تتضمن المبادئ والممارسات الحسنة التي يشار إليها في المؤتمرات والتدريبات. ما من أدلة وما من أمر في المحضر يشير إلى
- 8 ذلك ونحن بحاجة إلى ذلك.
- 9 إن موقفنا، وسوف أتوخى الإيجاز لأن الوقت يمر بسرعة، ولكن السيدة الصباغ بإفادتها تمكنت فقط من إرساء المبادئ
- 10 والممارسات التي انتهكها الجديد مرارا وتكرارا للأسباب التي وردت في المذكرة الختامية.
- 11 حضرة القاضي، إن كشف هوية الشهود السريين المزعومين كان غير مبرر. وأقصد بذلك أنه لو افترضنا وعلى سبيل الجدل أن
- 12 هدف الجديد هو التبليغ عن معلومات بشكل بسيط لكان بإمكانهم القيام بذلك بشكل سهل، كان بإمكانهم الحديث عن الكثير من
- 13 التقارير التي تتحدث عن كشف هوية الشهود ولكن لم يكن هناك من داعي للتعريف بمهوية هؤلاء الأشخاص والكشف عن هويتهم.
- 14 وإن كانت تتذكر المحكمة بعض الحالات التي استدرج فيها بعض الأشخاص وأنا استخدم هنا العبارة التي استخدمتها لتلفزيون
- 15 الجديد لقد استدرجوا وضللوا وليس لهم أي علاقة بالمحكمة، لقد استدرجوا لكي تلتقط صورهم وليس لذلك أي قيمة صحفية بل تم القيام
- 16 بذلك فقط لأنهم يرغبون بالكشف عن هوية الشهود ولن يكن هناك أي هدف آخر لذلك. كان بإمكانهم إعداد تقرير عن القصة نفسها
- 17 من دون القيام بكل هذه الممارسات.
- 18 حضرة القاضي، سوف أنتقل إلى التهمة الثانية وإن لم أكن قد أجبت عن أسئلة المحكمة كلها سوف أحاول القيام بذلك أو
- 19 ربما أسعى للإجابة عن هذه الأسئلة يوم غد.
- 20 في ما يتعلق بالتهمة 2 نحن نعتبر أن الوقائع الأساسية هي التالية. لا خلاف على أن هناك أمر صادر بتاريخ 10 آب/أغسطس
- 21 2012 تم تبليغه لمريم البسام والجديد في خلال اجتماع تم الإعداد مسبقا له معها وفي وقت هي اختارته كما شهد على ذلك عنصران من
- 22 الشرطة اللبنانية. ولا يعارض الدفاع تبليغ الأمر للسيدة البسام في 14 من آب 2012 ولا يعارضون أنها وقعت على محضر الإبلاغ.
- 23 وليس هناك من أدلة وبالتأكيد لا أدلة مباشرة على أن مريم البسام لم تقرأ الأمر ولم تفهمه إن الأدلة المباشرة التي هي لدينا هي
- 24 التالية، استلمت السيدة البسام الأمر، لا يهمنا ما إذا كانت استلمته بيدها في مغلف أو لا، ولكنها استلمت الأمر قرأته وعلقت على
- 25 ذلك قائلة لربما المحكمة لا تريد منا أن ننشر أي شيء.

- 1 القاضي سمرة وهو أحد شهود الدفاع تم استدعاؤه، أعترض [يقول المتحدث] إن السيدة البسام كانت قد قالت له أن الوثيقة
- 2 كانت قد تلقتها في 14 آب 2012 وهي قرار صادر عن قاضي الإجراءات التمهيدية وليس طلب من رئيس قلم المحكمة. أنا لا أتفاعل
- 3 ولا أؤيد موقف الدفاع ولكن تم طرح هذا السؤال أكثر من 3 مرات على القاضي وقال في كل مرة من المرات أن السيدة البسام أشارت
- 4 إلى ذلك على أنه قرار أو أمر صادر عن قاضي الإجراءات التمهيدية وليس طلب من رئيس قلم المحكمة.
- 5 بالإضافة إلى ذلك، قال الشرطي رحال في إفادته أن السيدة البسام تلقت الأمر تبليغ به قرأته وعلقت عليه. وهذا من الوقائع
- 6 التي لا نزاع عليها في هذه القضية. وفي الواقع هذا يتلاءم مع ما قالته السيدة البسام للقاضي سمرة. كان أمراً صادراً عن قاضي الإجراءات
- 7 التمهيدية. يزعم الدفاع أن الأمر الصادر في 10 آب/أغسطس لم يتم تبليغه وفقاً للأصول القانونية بموجب القانون اللبناني ولكننا لا نوافق
- 8 على ذلك نحن لا نقر بأي شكل من الأشكال بأن تبليغ الجديد لم يحصل مئة بالمئة وفقاً للأصول وقواعد المحكمة أو الأصول والقوانين
- 9 اللبنانية أو كلاهما.
- 10 فإن أيًا من قوانين المحكمة الخاصة بلبنان لا تطلب من أن تبلغ أوامر ومذكرات أو وثائق أخرى تابعة للمحكمة بموجب القانون
- 11 اللبناني وهنا أشير إلى المواد 20، 75 (مكرر) 76، 77، 78، و82 وكل هذه المواد تتعلق بتبليغ الوثائق الصادرة عن المحكمة وليس هناك
- 12 أي شيء يشير إلى التبليغ وفقاً للقانون اللبناني.
- 13 وأنا طبعاً متأكد من أن الدفاع يشير إلى القوانين التي تخدم مصلحته وتحديدًا المادة 82 (أ) وأقتبس: "تتصرف السلطات الوطنية
- 14 بدون تأخير وبالغناية الواجبة من أجل ضمان حسن التنفيذ". ولكن ليس هناك أي إشارة إلى القوانين اللبنانية. إذاً التصرف بدون تأخير
- 15 بالغناية الواجبة وضمن حسن التنفيذ. وهذا ما نراه إذاً في مجموعة المواد ذات الصلة بالتبليغ.
- 16 ثانياً، فلنفترض ومن باب الفرضية حصراً أن القانون اللبناني يطبق لتبليغ الأوامر والوثائق الصادرة عن المحكمة نحن لا نقر بأن
- 17 التبليغ بموجب القانون اللبناني لم يكن ليكون ناقصاً أو غير مستوفٍ للأصول القانونية. ونحن لا نوافق على أن قانون أصول المحاكمات
- 18 الجنائية في مادته 147 يحد أشكال التبليغ بالقوانين والأوامر الصادرة عن القضاء اللبناني ناهيك عن تسليم الأوامر الصادرة عن صديق
- 19 المحكمة أو عن هذه المحكمة.
- 20 كما شرح الشاهد أكرم رحال وهو عنصر من الشرطة القضائية يتمتع بخبرة تفوق عن 30 عاماً قال إن المادة 147 لا تتعلق
- 21 بتبليغ الوثيقة في هذه القضية. وقال إن المدعي العام طلب منه أو أمره بتبليغ الأمر الصادر عن المحكمة الخاصة بلبنان، قمت بذلك وقمت
- 22 بذلك كما كنت لأقوم به لثلاث المرات كما في السابق. وقد حددت موعداً مع مريم البسام في مكاتب الجديد في وقت هي اختارته
- 23 وسلمتها الأمر باليد.
- 24 وقد أشار الدفاع إلى أن السيدة البسام لم تكن الشخص الملائم الذي كان يتعين تبليغه بهذا الأمر نيابة عن الشركة. حضرة
- 25 القاضي إن السيدة البسام آنذاك وحتى اليوم هي من كبار المديرين في تلفزيون الجديد ورئيسة الأخبار والبرامج السياسية. وفي هذه الصفة

- 1 تم تبليغها أكثر من مرة بصفقتها ممثلة للشركة وتحديدًا بينتيني عن الدفاع تحمالان الرقم D001134 و D00136 وتشير هاتين الوثيقتين إلى أن
- 2 السيدة مريم البسام قد تم توجيه التهم إليه بصفقتها ممثلة للشركة.
- 3 وفي هذه الحالة، وفي 9 من آب 2012 قبل 4 أيام من تبليغها بالأمر قامت محامية الشركة الأستاذة مايا جبلي باطلاع المحكمة
- 4 علنا بأن السياق المحدد للتبليغ وفقا لما قالته الأستاذة جبلي ورد في البينة P0074 السيدة مريم البسام هي مديرة الشركة وفقا للقانون
- 5 اللبناني.
- 6 وفي 7 آب/أغسطس 2012 وفي ما يتعلق بتبليغ قرار إخطار التوقف والامتناع قالت السيدة خياط للمسؤول في المحكمة الخاصة
- 7 ببلبنان السيد مارتين يوسف سلمه لمريم البسام، هذا كان رأيها تلك كانت تعليماتها. وكما عرفنا السيدة بسام لم تكن هناك. وبعد ذلك
- 8 طلبت السيدة خياط من السيد دسوقي أن يتبلغ هذه الوثيقة نيابة عن الشركة.
- 9 حضرة القاضي، أحاول أن أوفق بين بعض الأمور توفيرا للوقت. في ما يتعلق بهذه النقاط تحديدا، وجهة نظر الدفاع هي التالية
- 10 مايا جبلي ومريم البسام والسيدة الخياط تفاجأن عندما علمن أن السيدة البسام كانت قد وقعت على محضر الإبلاغ. وقالت في نهاية
- 11 المطاف إنها وقعت في الواقع على محضر البلاغ.
- 12 حضرة القاضي، نحن بحسب ما نعتبر وهذا غير متنازع عليه أبدا والأمر معروف، إن السيدة البسام تبليغت باليد قرار المحكمة في
- 13 14 من آب/أغسطس 2012. وما من سبب يمنعنا للاعتقاد بأنها لم تشارك هذا القرار مع الشركة فنحن هنا نتحدث عن مشكلة كبيرة
- 14 عن إخطار بالتوقف والامتناع وبعد ذلك يأتي شرطيان لتسليم أمر محكمة. فماذا تفعل عندما تتلقى مثل هذا التبليغ، ألا تنقله إلى مدراء
- 15 الشركة، ألا تطلع أشخاص آخرين مسؤولين في الأخبار مثلا السيدة الخياط وفي مرحلة ما اكتشفت المسألة أي نعم التوقيع هو توقيعها ما
- 16 الذي نفعله الآن. حسنا سنقول إننا نسينا أم سنقول إن لسيدة البسام وضعته في جارور ونسيت هذا التبليغ. أنا برأيي هذه مسرحية
- 17 وحسب لتفادي المسؤولية وتحمل المسؤولية في هذه القضية.
- 18 ويتحدث الدفاع عن أن السيدة الخياط في تلك الفترة كانت في كان في فرنسا لإمضاء العطلة ولكن اليوم في يومنا هذا في
- 19 عصرنا هذا فثمة البريد الإلكتروني، الهواتف الذكية، الكمبيوتر. نحن في تواصل دائم وهذا أظهرته هذه القضية.
- 20 وإن السيدة الخياط كانت معنية بشكل مباشر وقالت أن يتم تبليغ السيدة الخياط السيدة البسام وبعد ذلك تبليغ شخص آخر.
- 21 إذا كانت مشاركة باتصال مع المحكمة الخاصة ببلبنان مع مارتين يوسف ومع أشخاص في الجديد في تلك الفترة.
- 22 وفي ما يتعلق بالتواريخ التي كانت لا تزال فيه هذه التقارير على شبكة الإنترنت فإن هذه التقارير لم تتوقف في آب/أغسطس
- 23 2012 بل تواصلت يوميا ولأشهر على مواقع الجديد الإلكترونية المختلفة، في قنوات يوتيوب صفحة الفيس بوك وفي الموقع الإلكتروني.
- 24 ومجددا، نحن نتفق اليوم على أن الوضع الحالي يؤدي إلى نشر كل شيء على شبكة الإنترنت وهذا ما حدث هنا، نشرت على
- 25 المواقع الإلكترونية ما من سؤال حول الموضوع كل شيء ينشر على هذه المنصات الإلكترونية ووافقت الجديد على أن هذه الحلقات كانت

- 1 منشورة لفترات محددة.
- 2 ولكن بالنسبة إلى إفادة السيد كومو فلم يقال إن التواريخ كانت خاطئة أو ما شابه. ما من أدلة في الملف تعترض مع التواريخ
- 3 التي أعطيت. والمحكمة أو الغرفة طلبت منا أن نجعل من هذه المحكمة قصيرة وفعالة وألا نستدعي شهود غير ضروريين. ونحن قررنا نعم
- 4 اتخذنا القرار وطلبنا من السيد كومو وفي الواقع هنالك أشخاص آخريين حققوا في هذه القضية ولكن وعند تمديد التواريخ كان السيد
- 5 كومو قد شهد على ذلك والأمر شفاف ما من أسرار.
- 6 وبالتأكيد لربما تحدثنا مع محقق آخر، وبالتأكيد إن التواريخ معروفة لوضع هذا المحتوى على قناة يوتيوب حتى كانون الثاني/يناير
- 7 2014، ما من إفادات وأدلة تشير إلى عكس ذلك.
- 8 حضرة القاضي، الوقت يمر بسرعة سوف أتحديث الآن عن مسؤولية الشركات بإيجاز. إن جريمة التحقير حددت بشكل واضح
- 9 على الصعيدين الدولي وفي لبنان. كل قواعد المحاكم الدولية المتعلقة بالتحقير تشير بوضوح إلى أن السلوك المذكور هو وعلى سبيل المثال
- 10 وهو غير حصري وغير مقيد. وسلوك المتهم هنا يقع ضمن إطار سلوك التحقير، سواء ارتكب من قبل شخص طبيعي أو شخص قانوني
- 11 أو شركة.
- 12 إن مسؤولية الشركات، ومن الواضح أن هناك آراء مختلفة حول هذا الموضوع، ولكن مسؤولية الأشخاص القانونيين قد حددت
- 13 أمام هذه المحكمة من قبل عدد من القضاة تحديدا 5 قضاة من هذه المحكمة مع رأي واحد معارض ونحن لسنا هنا لإعادة مناقشة هذه
- 14 المسألة، لا جريمة بدون نص وهذا الأمر لا ينتهك هنا نطاق المسؤولية وتوقع هذه المسؤولية. كما ورد في الفقرة 86 من قرار هيئة
- 15 الاستئناف تقول: "السلوك الجرمي موضوع النقاش محدد كفاية في القانون الدولي على نحو ينشئ مسؤولية جنائية". فهذا المفهوم ليس
- 16 مشمولاً في أحكام كافة المحاكم الدولية الجنائية المعاصرة فحسب بل يشكل أيضا جريمة بشكل أو آخر في كل دولة ملتزمة بسيادة
- 17 القانون.
- 18 ونحن نعتبر حضرة القاضي أنه ليس من الضروري أن تكون كل تفاصيل وأركان الجريمة وعناصرها موجودة ومفسرة فيمكن أن
- 19 تكون مطورة وتفسر مع مرور الزمن. ويمكن للقضاة أن يقوموا بذلك فهذا ما حصل في محكمة يوغوسلافية التي تأسست في العام 93.
- 20 ويمكننا أن نختار عدد من الأمثلة الأعمال الجرمية المشتركة وغيرها من المسائل. إذأهذه الأمور لم تكن موجودة بالسابق ولكن القانون
- 21 يتطور مع الوقت وهذه الأمور ليست جامدة وغير متغيرة بل تتغير وتتطور مع الزمن. وعلينا فقط أن ننظر إلى ممارسات المحاكم الدولية
- 22 لكي نثبت هذه الوجهة وجهة النظر.
- 23 في ما يتعلق بالقوانين الوطنية والمحلية حضرة القاضي، فهي ذات الصلة في تحديد وتطبيق القانون الدولي سواء أسميناه القانون
- 24 العربي أو المبادئ العامة للقانون. فبكل وضوح نحن نظرننا وعدنا إلى القوانين المحلية كمصدر للقوانين الدولية. في مذكرتنا ذكرنا أنه ليس
- 25 هناك من ضرورة لوجود إجماع واسع فليس من الضروري أن تمتثل كل الدول مثلا إلى نفس النموذج ونفس الممارسات. وأحيانا يجب أن

- 1 يكون هناك درجة من التطور ويجب أن تتطور هذه الممارسات في مختلف الدول وهذا ما توصلت إليه هيئة الاستئناف في هذه القضية.
- 2 بموجب القانون اللبناني إذا ما اخترنا نظاما واحدا بموجب القانون اللبناني يعتبر الشخص القانوني مسؤول جنائيا ويتمتع
- 3 بالمسؤولية الجنائية. وسأنتقل إلى العناصر المحددة في هذا الإطار. في مذكرتنا الختامية وحتى في المذكرة التمهيدية حضرة القاضي قلنا أن
- 4 العناصر الإضافية للمسؤولية الجنائية، مسؤولية الشركات ومسؤولية الأشخاص، هي أن يكون الشخص أو أحد ممثلي الشركة قد عمل
- 5 ضمن نطاق وظيفته وعمله وأنه يتمتع بالسلطة وهي مستمدة من الشخصية القانونية وأنه عمل بالنيابة عن الشركة أو لصالحها وهو كان
- 6 يعمل إذاً تحقيقاً لمصالح هذه الشخصية المعنوية.
- 7 ونحن نعتبر حضرة القاضي أن هذه العناصر تستند إلى مبادئ عامة مقبولة وهي ليست جديدة أو حديثة أو غير متوقعة. فعلى
- 8 سبيل المثال إن الشخصية الطبيعية ارتكبت عدد من الممارسات وذلك في إطار ممارستها لعملها وهذا مبدأ غير جديد. وهذه الشخصية قد
- 9 تصرفت بناءً إلى مسؤولية أعطيت لها من الشخص المعنوي وهذا أيضاً مبدأ غير جديد. وكل هذه الأمثلة موجودة في الأنظمة القانونية
- 10 المحلية وهذا أمر غير مفاجئ البتة.
- 11 واعتبر صديق المحكم في مذكرته أنه هناك عنصر واحد وركن واحد نطلب من الغرفة غض النظر عنه وهو تحديد هوية
- 12 الأشخاص. ونحن قلنا في مذكرتنا أن هذا الأمر يعتبر غير ضرورياً وغير ملائماً ويفرض قيوداً على مسؤولية الشخص المعنوية أمام المحاكم
- 13 الدولية. ولكن إذا ما اعتبرت المحكمة أن مسألة تحديد الهوية هي مسألة يجب أن تؤخذ بعين الاعتبار نحن نعتبر ونقول بأن هذا الأساس قد
- 14 استوفى في قضية وسلوك السيدة خياط في هذه القضية. فالأدلة في هذه القضية تشير إلى أن الأنسة خياط كانت تعمل بالنيابة عن
- 15 تلفزيون الجديد بسلطة من تلفزيون الجديد والنيابة عن هذه المحطة.
- 16 أعتذر حضرة القاضي يبدو أنني تخطيت بعض المعلومات ولا يزال لدي بعض الوقت المتبقي.
- 17 حضرة القاضي، أعتقد أن هذه كانت أبرز النقاط وأنا مستعد للإجابة عن أسئلة المحكمة. وسوف نحظى بفرصة القيام بذلك
- 18 أما اليوم إذا اختارت المحكمة ذلك أو يوم غد.
- 19 حضرة القاضي، وختاماً لهذا الجزء من مرافعات صديق المحكمة للدعاء الختامية نصل إلى مسألة العقوبة. نحن نعتبر أنه في ظل
- 20 الانتهاك المتماذي للمادة 60 (مكرر) في التهمتين نحن نعتبر أنه ينبغي دفع غرامة بقيمة 100 000 يورو يجب أن تفرض في هذه الحالة
- 21 وصولاً إلى 6 مليون يورو. ونحن إذا قررت المحكمة أن تعتمد مسلكاً مخففاً نقترح أن تكون الغرامة بقيمة 100 000 يورو تفرض في كل
- 22 تهمة من التهمتين وإذاً يكون مبلغ الغرامة الإجمالي 200 000 دولار أمريكي ونحن نعتبر أن هذا المبلغ إذاً 200 000 يورو عفواً، نعتبر أن
- 23 هذه الغرامة تعتبر مناسبة. وأيضاً نطلب بدفع غرامة قيمتها 100 000 يورو لكل تهمة وبذلك يصل المبلغ الإجمالي إلى 200 000 يورو.
- 24 شكراً حضرة القاضي.
- 25 القاضي لتييري [ترجمة فورية]: نتوقف لاستراحة ونعاود الجلسة بعد نصف ساعة بالاستماع إلى المرافعات الختامية للدفاع.

- 1 حاجب المحكمة: تفضلوا بالوقوف.
- 2 -- فترة توقف في الساعة 4.00 من بعد الظهر
- 3 -- استئناف الجلسة في الساعة 4.30 من بعد الظهر
- 4 حاجب المحكمة: تفضلوا بالوقوف.
- 5 حاجب المحكمة: تفضلوا بالجلوس.
- 6 السيد خان [ترجمة فورية]: طاب مساءك حضرة القاضي. آن الأوان ليتاح المجال لفريق الدفاع عن السيدة كرمي خياط وتلفزيون الجديد
- 7 لكي نرد على الادعاء غير المستندة إلى أي أساس التي تقدم بما الادعاء منذ بداية هذه القضية. والادعاء يصر على هذه المزاعم حتى في
- 8 هذه المرحلة المتأخرة من الإجراءات.
- 9 حضرة القاضي، يقال في بلادي إنه عندما يصاب المرء بداء الصفيرة يرى العالم بأجمعه باللون الأصفر. في الواقع إن كافة الأدلة
- 10 التي تقدمنا بها وأيا كانت الشوائب التي رأيناها في أدلة الادعاء وقد وجهنا الأصابع إلى تلك الشوائب وأيا كانت الحجج التي قلناها في
- 11 تصاريحنا التمهيدية والافتتاحية والختامية إن كل ما قام به الدفاع لن يؤثر في مسعى صديق المحكمة للادعاء لتحدي القانون الدولي وتحدي
- 12 معايير حقوق الإنسان الدولية وتحدي الأدلة التي تقدم بها هو بالذات في إصراره على أن القضية ضد السيدة كرمي الخياط والجديد هي
- 13 قضية تستند إلى أسس صائبة.
- 14 حضرة القاضي، في حوالي 14 000 كلمة شكلت المذكرة الختامية لصديقي من الادعاء كان يجب أن تشكل منصة يستعمل
- 15 فيها عبارة بدون أي شك معقول ولكن لم يستعمل هذه العبارة على الإطلاق. إن هذه العبارة فاتت صديقي المحترم، عبارة بدون أي شك
- 16 معقول ولم ترد في مذكرتهم الختامية ولكن نيابة عن السيدة الخياط والجديد نحن على ثقة أن هذه العبارة لن تفوتكم حضرة القاضي لأنه لا
- 17 يمكن إحقاق العدالة والحق وليس هناك من مؤسسة قانونية قضائية التي يزعم صديقي بأنه يسعى لحمايتها، لا يمكن لهذه الهيئات القضائية
- 18 أن تبقى قائمة من دون هذا المبدأ الأساسي والجوهرية ألا وهو مبدأ بدون أي شك معقول.
- 19 حضرة القاضي، ما رأيناها اليوم وما شهدته أيضا حضرة القاضي خلال إجراءات هذه القضية إنما هو نأي عن الحقيقة وإصرار
- 20 متعمد لإثبات القضية بغض النظر عن الوقائع.
- 21 حضرة القاضي، في المذكرة الختامية لصديق المحكمة للادعاء ورغم الشوائب الكثيرة في هذه الوثيقة قام صديق المحكمة الادعاء
- 22 بالحد من مستوى الإثبات ويشير إلى اقتباسات من مصادر قضائية بشكل خاطئ ويسعى توصيف الأدلة التي استمع إليها القاضي.
- 23 وحضرة القاضي، هذه ليس بمجرد تعابير يرددها الدفاع ولكننا سنعود إلى ذلك بالتفصيل.
- 24 ولكن ما نقوله حضرة القاضي هو أنه بالأهمية بكان أن نركز على التهمتين المعروضتين عليكم حضرة القاضي. هاتان التهمتان
- 25 تحددان إطار هذه القضية ويتعين على صديق المحكمة للادعاء أن يبرهن هاتين التهمتين بدون أي شك معقول.

- 1 التهمة الأولى حضرة القاضي تتعلق بتقويض ثقة عموم الناس في قدرة المحكمة. وبخلاف ما تقدم به زميلي من اجتهادات محكمة
- 2 يوغسلافية التي سعى إلى إدخالها في مذكرته الختامية لكي يعطيها نوعاً من الدعم إلى أنه استعرضنا الأمثلة من الاجتهادات القانونية في
- 3 محكمة يوغسلافية محكمة روندا محكمة سيراليون وطبعاً هذه المحكمة المحكمة، الخاصة بالبنان إذا ما استعرضنا هذه الاجتهادات فإن كل
- 4 هذه المحاكم لم تبت في أي تمه تحقير تتعلق بتقويض الثقة بالمحكمة ذات الصلة.
- 5 حضرة القاضي، لن أكرر ما ورد في مذكرتنا الختامية ولكننا قلنا إن الإشارات من الاجتهادات تتعلق إلى مراحل العقوبة ولكن لم
- 6 تتطرق إلى الادعاءات الفعلية التي كان يتعين على الادعاء أن يقدمها بدون أي شك معقول بل هي نتيجة للسلوك الجرمي المزعوم.
- 7 وبكل حال إن كل هذه الاجتهادات تشير إلى شاهد محدد إلى أمر صادر عن المحكمة وإلى زعم بعرقلة سير العدالة ولكن هذا
- 8 مغاير لما نشهده في هذه القضية الحاضرة حضرة القاضي. وبعبارة ما قاله زميلي هذه قضية جديدة من نوعها فإن الادعاء صور القضية
- 9 على أنها قضية تطال صحفيين لأنهم قوضوا الثقة بالمحكمة.
- 10 ولكن ما معنى ذلك؟ إذا ما افترضنا مجرد الافتراض ونحن طبعاً لا نؤكد ذلك ولا نقر به وهذا ما أوردناه في مذكرتنا الختامية ولكن
- 11 إذا ما افترضنا ذلك لا بد للادعاء من أن يثبت مسألة تقويض ثقة عموم الناس. وكان لديه مجال متاح لذلك فهو تلا في مهامه السيد
- 12 ستيفان بورجمو هو صديق المحكمة للادعاء السابق وكان لديه فترة طويلة من الوقت أشهر عديدة للقيام بذلك. وفي هذه الفترة كانت
- 13 السيدة خياط وتلفزيون الجديد يواجهان هذه التهم ولكن هل قام الادعاء بعرض أية إثباتات وأدلة تؤكد أن هناك تقويض لثقة الرأي العام
- 14 بالمحكمة؟ على الإطلاق لم يتم بذلك على الإطلاق. كان بإمكانه أي يقدم أدلة في هذا المجال، كان بإمكانه أن يقول إن هناك ثقة
- 15 لبعض الأشخاص قوضت بهذه المحكمة لم يتم بذلك. ما قام به حضرة القاضي هو أنه جاء بخبيرة من جامعة تليبرك في هولندا وهي خبيرة
- 16 بالاعتداءات الجنسية وليست خبيرة بالمسائل التي تنظرون فيها حضرة القاضي. وهذه الأستاذة المعاونة لم تزر لبنان على الإطلاق، ليست
- 17 على علم بالقضية لا تعرف شيئاً عن الظروف المتعلقة بالقضية ولم تقدم أية أدلة تشير إلى أن ثقة الناس بالمحكمة قوضت بسبب برامج
- 18 الجديد.
- 19 في الواقع إن هذا المدعي العام الذي يحظى بتمويل من المحكمة والذي كان من واجبه أن يبرهن هذه القضية بدون أي شك
- 20 معقول كان بإمكانه أن يتوجه إلى المجتمع المدني في لبنان وأن يأتي بخبير من المجتمع المدني في لبنان، لم يتم بذلك.
- 21 هل إن المحقق السيد جانبيو الذي كان موجوداً ميدانياً يحقق في هذه القضية هل تم استدعاؤه لكي يقدم إفادته فيما يتعلق بأثار
- 22 هذه البرامج على الرأي العام؟ لا في الواقع تم إسقاطه من لائحة الشهود عشية إدلائه بشهادته. وهذه مسألة لم يشر إليها الادعاء في
- 23 مذكرته الختامية أو حتى في حججه الختامية. لسبب وجيه لربما لأن ذلك سيسلط الضوء على حقيقة مزعجة لا يمكن تجاهلها.
- 24 حضرة القاضي، ما الذي يفترض بكم أن تقوموا به حضرة القاضي في غياب أي أدلة تؤكد تقويض ثقة الرأي العام بهذه
- 25 المحكمة؟ هل يكفي الاستناد إلى التكهنات لإدانة شخص ما؟ لإدانة مؤسسة وإدانة سيدة مرموقة؟ هي أول شخص بعد 10 سنوات من

- 1 هذه إنشاء هذه المحكمة قبلت بأن تمثل بملء إرادتها أمام هذه المحكمة لتواجه هذه الادعاءات والمزاعم. هل ستقومون حضرة القاضي فقط
- 2 باستنطاق هذه الحقيقة من خلال النسيم الذي يهب على شواطئ لاهاي في سخفيننج؟ هل ستسعون لكي تشموا روائح الأدلة رائحة
- 3 الحقيقة؟
- 4 حضرة القاضي لا، إن الادعاء لم يجب عن هذه الأسئلة. هو يقول هذه هي الجريمة، هذا هو الجرم، هذا هو شكل القضية،
- 5 ويستعمل عبارة oh, gosh يا إلهي، هذا ما سمعناه في مذكرته الافتتاحية. وأنا أصر على أن ذلك ليس بمثابة إجراءات معتمدة في سياق
- 6 المحاكمات.
- 7 حضرة القاضي، إن قضية الادعاء وبكثير من الاحترام وبكثير من الأسف أيضا إنما هي قضية توصف على أنها قضية مغامرة،
- 8 المقاربة التي اعتمدت أشبه بالمغامرة وليست بقضية قائمة بإمكانها أن تعرض كما يجب ووفقا للأصول أمام محكمة مرموقة كما محكماتكم.
- 9 نحن نعرف ما هو المقصد، نعرف ما هي الغاية التي يتوخاها الادعاء أي أن تنتهي السيدة كرمي خياط في مركز الاحتجاز التابع
- 10 للأمم المتحدة وغرامة تبلغ 6 ملايين يورو سنتحدث عن ذلك لاحقا ولكن ما هي الأرضية القانونية؟ ما هي الشرعية التي استند إليها
- 11 لإثبات هذه التهم؟
- 12 في تصريحه التمهيدي أشار المدعي العام إلى بعض الأمور التي التبست علينا وتبين أنه غير مركز ولا يتوخى التركيز في التهم. في
- 13 الصفحة 15 لم يتحدث عن تقويض ثقة الرأي العام بل قال ما يلي أقتبس: "إن هذه القضية تتعلق بتعريض الناس للخطر، العائلات
- 14 للخطر، تتعلق بعرقلة سير العدالة وجمع الأدلة".
- 15 هذه ليست التهمة حضرة القاضي وفي الواقع إن ما نظرنا إلى المذكرة التمهيدية والأمر الذي يحل محل قرار الاتهام قام السيد
- 16 دايفيد باراجوانس وصدیق المحكمة للادعاء باعتماد إجراءات غير واضحة ليقولوا بأن هذه أمور غير مقبولة، لم يؤكدوا بأن هؤلاء الشهود
- 17 هم شهود يتمتعون بالحماية بموجب أمر محدد. ولذلك هناك أمر صادر عن المحكمة لم يقولوا إن هناك انتهاك لهذا الأمر وبالتالي هناك جرم
- 18 لتحقير المحكمة. هما لم يتخذا موقفا واضحا من مسألة المسؤولية الجنائية. بل أن صديقي انتهج مسلكا آخر تشوبه المخاطر. وأنا أعتقد أن
- 19 هذا المسلك ليس ملائما أمام هذه المحكمة.
- 20 حضرة القاضي، إن زميلي في مذكرته ضمنا الأمور الكثيرة التي تشتت انتباه القاضي عن المسألة الأساسية ألا وهي مسألة
- 21 المسؤولية الجنائية للسيدة الخياط وتلفزيون الجديد بموجب التهمتين الأولى والثانية. وأحد الأمثلة على ذلك هو محاولة الادعاء أن يقول أن
- 22 السيدة كرمي الخياط وتلفزيون الجديد لم يؤكدوا أو يثبتوا أي شيء يتعلق بالتسريبات.
- 23 سأحدث لاحقا حضرة القاضي عن مسألة عكس عبء الإثبات لاحقا في مداخلي ولكن حضرة القاضي تذكر بلا شك
- 24 استجوابي المضاد للمحقق السيد كومو وتحديدًا في الصفحتين 8 و17 من محضر 17 من نيسان/أبريل. وفي سياق استجوابي المضاد لهذا
- 25 الشاهد قمنا بعرض مقتطفات من داش فيجل ومحطة CBC. وفي داش فيجل وتحديدًا في الصفحة 8 من محضر 17 من نيسان/أبريل هناك

- 1 إشارة إلى مصادر مقربة من المحكمة وتعطي معلومات تعرف أنها سرية. أن هذه الصحيفة الألمانية الثرية القوية تشير إلى مصادر مقربة من
- 2 المحكمة وتتابع القضاة يريدون أن يبقوا هذه المعلومات سرية ولكن مما يخشون؟ إذاً هناك إقرار بأن هذه المعلومات سرية ولكن رغم ذلك
- 3 قامت داش فيجل بنشرها.
- 4 ما هي المصادر المقربة من المحكمة؟ قد يعتقد أحدنا وخصوصاً أن زميلي لم يناقش مسألة الأصل كلمة leaks أو تسريبات. إن
- 5 التسريبات هي معلومات سرية من مكان ما من مصدر ما. فالمصادر المقربة من المحكمة التي كشفت عن معلومات لا يرغب القضاة في
- 6 كشفها يجب أن تعتبر من التسريبات بغض النظر عن وجهة نظر صديق المحكمة للادعاء.
- 7 أما بالنسبة إلى محطة CBC الكندية وهنا أشير إلى الصفحة 70 وكنت قد ذكرت ذلك في سياق استجوابي المضاد للسيد كومو
- 8 وكان على علم بهذه البرامج إذاً CBC لا تشير إلى مصادر متعددة من داخل لجنة التحقيق التابعة للأمم المتحدة وتشير إلى بعض
- 9 السجلات التابعة للجنة وتحديدًا في الصفحة 19 وهناك إشارة إلى منظمة الأمم المتحدة أو إلى شخص من داخل منظمة الأمم المتحدة.
- 10 هذا ما رأيناه على إحدى محطات التلفزة هذا ما بث. ولم يقتصر الأمر على ذلك حضرة القاضي فنحن في الدفاع أشرنا إلى أمور كثيرة لم
- 11 يرد عنها الادعاء والتزم الصمت.
- 12 لقد أشرنا إلى أن شاهد الادعاء السيد كومو هو شاهد أدل بإفادته علنا أو عفواً أشرنا إلى أن السيد عفيف شعيب قد تم
- 13 الاتصال به بتلفزيون الجديد في شهر آذار/مارس 2012 وبعد ثلاثة أشهر على هذه الاتصال في حزيران 2012 آنذاك قام فريق الدفاع في
- 14 قضية عياش بالحصول على أسماء الشهود في تلك القضية.
- 15 لذلك حضرة القاضي من غير العادل أن نغض الطرف على أساس هذه القضية، على علة وجود هذه القضية ألا وهي تسريب
- 16 المعلومات. وما تظهره هذه القضية أيضاً هو أن تلفزيون الجديد أعطي أسماء أشخاص زعم أنهم شهود قبل أن تصل هذه المعلومات إلى
- 17 محامي الدفاع. إذاً ما هو مصدر هذه المعلومات؟ هل جاءت من السماء هل نقلت المعلومات نفسها حتى مقر الجديد؟
- 18 حضرة القاضي؟ المدعي العام أشار إلى عبارة "لربما" أكثر من 5 أو 6 مرات وهذا ما نستغربه أن يصدر عن مدعي عام يتمتع
- 19 بخبرة واسعة، قال لربما ما هو اعتداء على مواقعنا الإلكترونية، لربما هو تسريب، لربما هو هذا أو ذاك إلى آخره. ولكن هذه الإشارات إلى
- 20 عبارة لربما لا تلي ولا تستوفي شرط وواجب الادعاء بأن يؤكد ذلك بدون أدنى شك معقول.
- 21 حضرة القاضي، عند تقييم مسألة التسريب الادعاء لم يستند إلى اجتهاد القاضي باراجوانس والاجتهاد الذي أشرت إليه في
- 22 المذكرة أو في التصريح الافتتاحي لي وهي فقرة 61 من الأمر الذي يحل محل القرار الصادر عن القاضي باراجوانس. وأشار فيه إلى أنه
- 23 الدفاع لتبرير المنشورات، واحتمال حدوث ذلك يسبب خلل في أنظمة المحكمة.
- 24 حضرة الرئيس، إن رئيس المجلس الوطني للإعلام المرئي والمسموع في لبنان وعلى هذه المحكمة أن تساعد هذا المجلس فأشار رئيس
- 25 المجلس أنهم أخذوا بعين الاعتبار مسألة التسريبات، وهذا تسويق خاطئ للادعاء بشأن الأدلة عندما قال أن إفادته شخص ما أو الإفادة

- 1 بشأن داش فيجل و CBC ولفيجارو وإلى آخره فإن هذا ما أدى إلى ارتكاز الجديد عليه قبل النشر.
- 2 ولكن حضرة القضاة سوف ترون من الصفحة، أو حضرة القاضي عفوا سوف ترون من الصفحة 20 من المحضر 12 في 13 من
- 3 أيار/مايو 2015 من السطر 5 ذكر وأقتبس:
- 4 "إن مسألة المعلومات المسربة في داش فيجل وفي ليموهد ولو فيجارو فقد أدى ذلك إلى التباس الأمر على الشعب اللبناني
- 5 وكانت هناك بعض المخاوف بشأن عمل المحكمة. وأستنتج من ذلك أن هذه المقابلات صبت في مصلحة المحكمة لأنها تؤدي إلى توقيف
- 6 التسريب وتضع حد لمسألة شهود الزور. فإن ذلك يمنع أي شخص من الإدلاء بشهادة زور في محطات التلفزيون وهذا يساهم في عمل
- 7 المحكمة".
- 8 ويواصل قائلاً في السطر 17: "هؤلاء الشهود كانوا ليتوجهوا إلى المحاكم أو إلى المدعي العام وكانت لوصلتنا شكاوى بأنها حياة
- 9 هؤلاء الأشخاص معرضة للخطر وكنا لتدخلنا لدى تلفزيون الجديد. ولكن ما الذي حصل صب في مصلحة اسم المحكمة وزاد من
- 10 مصداقية عمل المحكمة من خلال ما قام به تلفزيون الجديد. وهذا ما يطلب من المحكمة أن تأخذه بعين الاعتبار.
- 11 ولكن حضرة القاضي، يجب أن نتوخى الحذر وأقصى الحذر عند النظر في الاجتهادات التي قدمها الادعاء. وأنا كنت قد نبهت
- 12 في تصريحى الافتتاحي في الصفحة 39 من محضر رقم 40 في 16 من نيسان/أبريل ولن أدخل في التفاصيل ولكن سأعطي بعض الأمثلة
- 13 الآن وتستطيعون حضرة القاضي أن تعودوا إليها لاحقاً. أعطيت العديد من الأمثلة وهي واردة أيضاً في المذكرات الختامية بأن الاجتهادات
- 14 التي قدمها الادعاء لا تدعم الاقتراحات التي وردت في الحاشية، مثلاً في الحاشية 67 و 71 و 88 و 89 و 90 و 98 و 99.
- 15 وحضرة القاضي، كل هذه الاجتهادات غير مرتبطة بالمذكرة الكامنة وبالتالي نطلب منكم توخي الحذر عند النظر في
- 16 الاجتهادات التي استند إليها الادعاء.
- 17 وأيضاً حضرة القاضي إن نظرتم إلى الفقرة 40 من المذكرة الختامية للادعاء وضع بين أو استخدم اقتباسات وكأنها تعود إلى
- 18 أشخاص فعليين. وبعد ذلك هنالك حاشية تشير إلى صحف وردت فيها الاقتباسات ولكنها ليست اقتباسات تشكل أدلة. وبالتالي
- 19 نطلب منكم حضرة القاضي أن تتوخوا الحذر عند إعطاء قيمة لتلك الاقتباسات.
- 20 حضرة القاضي، لربما تتذكرون أنه قبل الاستراحة الادعاء أكد أن السيدة كرمى الخياط أشارت إلى أنه ما من تسريبات من
- 21 المحكمة وأنا نظرت إلى هذا الموضوع لأنني لم أكن على علم بوجود مثل هذا الاجتهاد. وإن زميلي في الادعاء وفي هذه القضية قد لربما
- 22 حور الاقتباس.
- 23 فحضرة القاضي إن الاقتباس من النص المدون ومن الشريط المصور فلا يعود إلى السيدة كرمى الخياط. وحضرة القاضي أنا
- 24 أتحدث عن البينة رقم P0003 وأطلب منكم أن نستعرض الشريط المصور لبضعة ثواني من توقيت 2.03 وسوف ترون أن الصوت ليس
- 25 صوت السيدة الخياط بل شخص آخر نراه على الشاشة. وبهذه الطريقة الادعاء أساء التوصيف وذكر أن السيدة الخياط هي من تحدثت

- 1 عن التسريبات.
- 2 حضرة القاضي سوف ترون ذلك على الشريط.
- 3 [عرض شريط فيديو]
- 4 السيد خان [ترجمة فورية]: هذا هو، أتحدث عن ذلك حضرة القاضي وحضرة القاضي إن واصلنا استعراض الشريط سوف ترون إن
- 5 الاقتباسات من السيدة الخياط هي في النص المدون. وبالتالي ما ذكره الادعاء واتهم السيدة كرمي الخياط فيه ففي الواقع هذا ليس رأيها
- 6 وبالتالي إن البرنامج الذي نتحدث عنه يتضمن مقتطفات من مقابلة أخرى ولكن الادعاء لم يظهر ذلك. يجب أن نتوخى أقصى الحذر
- 7 حضرة القاضي عندما ننظر في هذه المسائل.
- 8 حضرة القاضي، إن عكس عب الإثبات وقد أنا كنت قد أشرت سابقا إلى أن الادعاء لم يمتثل إلى عب الإثبات. على الدفاع
- 9 أن يثبت البراءة ولكن في مذكرة الادعاء الختامية في الصفحة 55 قال الادعاء إن ما من أدلة تشير إلى أن البريد الإلكتروني الذي يزعم أنه
- 10 أرسل إلى السيدة خياط لم تتلقاه.
- 11 حضرة القاضي، بالتأكيد إن ذلك غير واضح. نحن جميعنا نعلم أن على الادعاء أن يتحمل عب الإثبات. ولو استطاع أن
- 12 يثبت تسليم البريد الإلكتروني وهو بالتأكيد لم يستخدم أو لم يطلب مساعدة السلطات اللبنانية ولم يتأكد من تسليم أي شخص من هذه
- 13 المحكمة الأمر للسيدة الخياط شخصيا ولم يتلق أي بريد للتأكيد بوصول البريد الإلكتروني ذات الصلة.
- 14 على الرغم من ذلك الادعاء قرر أن يحاول ويحور الأمر ولكن نطلب منكم حضرة القاضي ألا تراعوا هذه المحاولة من الادعاء.
- 15 حضرة القاضي، إن مسألة الأمين ومحاولة الادعاء بالقول في الفقرتين 17 و18 أن هنالك مزاعم خاطئة على لسان السيد الأمين
- 16 ولكن مجددا ما أشار إليه السيد الأمين في تلك الفقرة بالتحديد هو أن أسئلة قانونية طرحت وتم استشارة بعض المحامين بالجماعة إذا
- 17 المحامين. والادعاء يحاول الآن أن يعيد التركيز أو تسليط الضوء على هذه الجملة بالتحديد لتقويض مصداقية مقابلات أخرى مع السيدة
- 18 مايا جبلي ولكن كل ذلك يؤدي إلى عدم الاتساق. كان بإمكانهم حضرة القاضي أن يتصلوا مباشرة بالسيد الأمين ولم يفعلوا ذلك.
- 19 محقق الادعاء سأل السيد الأمين أي مع أي محامين تكلمت ولم يقل ذلك. وكان بإمكانه أن يسأله عن المحامين ولم يفعل ذلك وأن يسأله
- 20 عن النصائح التي حصلوا عليها من المحامين ولكن المحقق لم يفعل ذلك أيضا.
- 21 وأيضا في الفقرة 26 هنالك ادعاء خاطئ أيضا من الادعاء فقال صديق المحكمة إن السيد شعيب وهو شاهد للادعاء أنه تعرض
- 22 أو كان موضوع التقارير ولكن حضرة القاضي السيد شعيب وذكر أن ما من أحد تعرف عليه عندما ظهر في الحلقات وهذا وارد في النص
- 23 المدون أو المحضر 13 الصفحة 39 الأسطر من السطر 4 وحتى السطر 6.
- 24 وحضرة القاضي، في الفقرة 24 صديق المحكمة ذكر أيضا أن السيدة كرمي الخياط تقول إن لبنان بلدة صغيرة ويريد أن يركز أو
- 25 يسلط الضوء على النية. ولكن ما تحاول أن تقوله السيدة كرمي الخياط وبوضوح أنه في حال كنتم تعرفون شهرة الشخص وتعرفون المنطقة

- 1 التي يقيم بها فلبرما تستطيعون أن تعرفوا على الشخص ولكن التقارير لم تعط سوى الأحرف الأولية ولم تعط الأسماء الكاملة.
- 2 على أي حال الادعاء لم يتمكن من تقديم أدلة منصفة وأشار الادعاء في البينة 137 في الصفحة 1893 وحتى 1895 ما يلي
- 3 أقتبس: "لم يكن من الأمر العثور على 11 شخص كانوا موضوع الحلقات على الرغم من أنه كانت لدينا المهنة ومكان الولادة ومكان
- 4 الإقامة".
- 5 وفي الفقرة 39 أيضا هنالك إساءة إلى أو عفووا سوء تفسير لما ذكره الادعاء، أي أن السيد شعيب يبدو أنه قد تأثر بشكل
- 6 نفسي ولكن حضرة القاضي سوف تتذكرون أن جواب الشاهد المباشر على السؤال بشأن إن كان قد تأثر بعد بث الحلقات كان جوابه
- 7 المباشر إذاً كالا. وورد ذلك في المحضر 13 الصفحة 45 الأسطر من السطر 24 وحتى الصفحة 46 السطر الأول.
- 8 حضرة القاضي، إن القضية برمتها لم تصمم بشكل مناسب منذ البداية ولم تستند إلى أسس صحيحة. ولعل ذلك يظهر في
- 9 التصريح الافتتاحية للادعاء فإذا ما نظرنا إلى التهم وإلى المدكرة التمهيدية والتصاريح الافتتاحية نرى كيف أن الادعاء حاول يسعى،
- 10 حاول إلى إثبات قضيته وفشل في ذلك.
- 11 ففي الصفحة 20 إلى 21 من افتتاحيته التمهيدية في 16 من نيسان/أبريل يقول أن هدف الجديد كان يقضي بتقويض الثقة
- 12 بمصداقية المحكمة وتخويف الشهود وترهيبهم. حضرة القاضي إن هذه لم تكن بمسرحية ولم تكن خطابات نارية هذه هي القضية التي أعرب
- 13 عنها الادعاء، تخويف الشهود من دون تقديم أي أدلة على تخويف أو تحويل أحد من الشهود.
- 14 حضرة القاضي، شاهد عدد من التقارير والأشرطة ورأينا فيها الطريقة التي قام بها صحافيو الجديد بالتحدث مع الأشخاص
- 15 الذين ظهروا في هذه الأشرطة فكانت هناك مزحات تبادل للمزحات وطرح للأسئلة. وبشكل عام تم التعريف عن الأشخاص ومن أين
- 16 يأتيون ولكن لا يمكن منطقيا أن نقول، إلا أن نقول أن الادعاء فشل في إثبات تخويف الشهود أو أنه تم تحويلهم.
- 17 [مموه]
- 18 [مموه] واحد منهم بشكل علني وسوف نعود إلى ذلك بعد قليل.
- 19 حضرة القاضي، فيما يتعلق بالتهمة الأولى، لقد سبق وتحدثنا عن غياب الركن المادي وأشرنا إلى أنه في الافتتاحية أشار الزميل
- 20 الموقر في الصفحة 17 إلى القرار الصادر عن القاضي باراجوانس وأقتبس فيه إذاً المادة 60 (مكرر) هي تعتبر من القيود المقبولة لحرية
- 21 الإعلام فيما يتعلق بالمسائل المتعلقة بهذه المحكمة لأن هذه المادة تعاقب ما من شأنه أن يقوض سير العدالة. إذاً أي أمر من شأنه أن
- 22 يقوض حسن سير العدالة ولكن ما هي الأدلة على وجود الركن المعنوي. على عكس ما قاله الادعاء في افتتاحيته من أنه كانت هناك
- 23 محاولات من قبل تلفزيون جديد لهنز العدالة وهز أسسها.
- 24 ما أظهرته الأدلة هو التزام فعلي وحقيقي من قبل تلفزيون الجديد والآنسة كرمي خياط وهذا الأمر يواجه الادعاء بشكل مباشر.
- 25 إن الآنسة خياط لا تجلس وحسب مباشرة في مواجهة الادعاء ولكن منذ البداية ومنذ اللقاء الأول قامت الآنسة كرمي خياط بالتعامل مع

- 1 المحكمة ليس بشكل عدائي، ليس بشكل سلبي، ولم تحاول أن تحقق أهداف مبطنة وخفية ولكنها تعاملت مع المحكمة بالكثير من اللياقة
- 2 والأدب من خلال تبادلها البريد الإلكتروني مع السيد مارتن يوسف، وبالإضافة إلى الرسائل التي تم تبادلها بينهما.
- 3 وقد أعربت الأنسة خياط عن استعدادها على الرغم من وجودها في فرنسا ولكن بما أن السيد مارتن يوسف قال أن المسألة
- 4 ملحة ومهمة قامت بنقل هذه المسألة إلى المكتب في لبنان لكي يتم التعامل معها. الأنسة كرمي الخياط التي كانت تبلغ من العمر 29
- 5 عاما وحسب في ذلك الحين.
- 6 ولكن لم تنته المسألة عند هذا الحد ما قامت به هذه المحطة التلفزيونية ويرغب السيد سكوت أن يغيرم هذه المحطة مبلغ 6 مليون
- 7 يورو بسبب ذلك، هم لم يضربوا عرض الحائط بمصادقية المحكمة ولم يسعوا إلى التقويض بثقتها ومصداقيتها بل ما قاموا به هو أنهم حاولوا،
- 8 وهذا أمر مرتبط بالقصد والنية، حاولوا تطبيق أعلى معايير الصحافة والممارسات الصحفية.
- 9 ولقد استمعتم إلى الأنسة رنا وهي صحفية عربية موقرة تحدثت عن التدريبات التي خضع لها صحفيو الجديد وحاولوا الامتثال
- 10 للممارسات الفضلى. وقد استمعتم إلى الجوائز التي حازت عليها محطة الجديد على عملها في مجال الصحافة الاستقصائية وتعرض بعض
- 11 الصحفيين للمخاطر وتعرض بعض منهم للقتل، ولكنهم حاولوا على الرغم بذلك القيام بعملهم.
- 12 وكل ذلك لا يعتبر ذات أهمية بالنسبة لصديق المحكمة. ففي كل القضايا السابقة بحق الصحفيين البعض منها ومعظمها انتهى
- 13 بالإدانة، معظمها كانت قضايا سلبية ولكن هذه الأمور لا تنطبق في هذه الحالة. فمحطة الجديد قامت بالاتصال بأحد المحامين وهذه
- 14 ليست من أدلة مباشرة في قاعة المحكمة بل هذا أمر استمعنا إليه من رئيس المجلس الوطني للإعلام في لبنان. والأنسة مايا جبلي ذهبت
- 15 للقاء رئيس المجلس الوطني للإعلام في لبنان وهي الهيئة المختصة والمسؤولة عن الإعلام المرئي والمسموع في لبنان وناقشت معه مضمون
- 16 الرسالة. والأنسة مريم البسام كانت موجودة كذلك.
- 17 وهذا الشخص أدلى بإفادته أمام المحكمة وقال أنه راجع الوضع والمسألة وكان على علم بالمسألة لأن رئيس الوزراء كان قد أحال
- 18 إليه الرسالة وقال لمحطة الجديد أنه ما من قيود أو منع قانوني يمنعهم من الاستمرار بالبحث. هل يعتبر ذلك من الناحية الموضوعية والعادلة.
- 19 وبكل صدق حضرة القاضي وبغض النظر عن من سيربح ومن سيخسر ومن سيحافظ على ماء الوجه بكل صراحة هل يعتبر
- 20 ذلك دليلا على وجود نية جرمية؟ نحن نقول بالعكس.
- 21 فمحطة الجديد أوقفت البث ليس لفترة وجيزة كما قال الزميل في ملاحظاته الختامية بل أوقفت ذلك لمدة يوم بينما استشاروا
- 22 وحصلوا على هذه النصائح القانونية. ليس ذلك وحسب بل بثوا رسالة رئيس قلم المحكمة وأعطوا كامل التغطية للمحكمة ورسالتها من
- 23 دون تحوير أو تشويه من دون اجتزاء ما قاله رئيس قلم المحكمة بل نشروا الرسالة بكاملها ونشروا الرد على ذلك.
- 24 هل كل ذلك يعتبر دليل على وجود نية جرمية. الادعاء لم يتطرق اليوم ولا في مرافعته الافتتاحية ولا الختامية هو يشير إلى أن
- 25 مجرد عرض الدعايات التي عرضت في 6 من آب/أغسطس. إذاً حتى قبل استلام الإخطار بالتوقف والامتناع الصادر عن السيد هيرمن

- 1 فينهيبل حتى في الدعايات التي عرضت كانت الوجوه وجوه الأشخاص مموهة ومحورة.
- 2 وإن تلفزيون الجديد بحسب الادعاء كان يعرف تماما ما كان يفعله ولكن استمع حضرة القاضي إلى أدلة تقول إلى أن هذا
- 3 التحوير للصورة كان حماية لخصوصية الشهود وليس لنوايا جرمية. وتلفزيون الجديد لم يكن يسعى إلى تخويف الشهود أو تحويلهم كما
- 4 أشار الادعاء. لو كان فعلا يسعى إلى ذلك لم يظهر أوجه الشهود؟ لم يعطي الأسماء بالكامل؟ لماذا لم يعط الأسماء كاملة وهي
- 5 كانت بحوزة تلفزيون الجديد؟ لماذا وعلى الأقل في ما يتعلق بأثنين من الشهود لم يظهروا صور ولا حتى مموهة بل أظهروا صور موضوعة أو
- 6 منتجة بواسطة الحاسوب لماذا؟ نحن نقول أن السبب في ذلك هو لأن هناك أدلة بناءة تشير إلى عدم وجود النية الجرمية لدى محطة الجديد.
- 7 حضرة القاضي، وفي ما يتعلق بالتهمة الأولى لأنني يجب أن أنتقل وقد أمضيت الكثير من الوقت حول هذه المسألة، بهدف إدانة
- 8 تلفزيون الجديد والآنسة كرمي خياط يجب أن تقتنع بما لا يرقى إليه شك معقول إلا أن التفسير الوحيد وراء هذا البث هو وجود نية جرمية
- 9 لتقويض الثقة ومصداقية المحكمة.
- 10 إن كانت هناك أي خيارات أخرى معقولة ينبغي تبرئة المتهمين نتيجة لذلك. ونحن نعتبر أن الادعاء لم يثبت لم يتمكن من
- 11 استيفاء عب الإثبات في ما يتعلق بالآنسة كرمي خياط حتى شاهد الادعاء لا يمكنه أن يثبت أنها تسلمت بالفعل رسالة إلكترونية.
- 12 القاضي المنفرد القاضي فرانسيس الموقر طلب بتسليم إدارة الجديد نسخة عن قراره. والصعوبة في ذلك هو عدم امتثال قلم المحكمة في هذه
- 13 المحكمة لأوامر القاضي لأن رئيس قلم المحكمة قرر أن يسلم كل الأمور للآنسة مريم البسام. وكان لا بد من أن يعرفوا بذلك الوقت وبعد
- 14 تاريخ 10 من آب/أغسطس أن المحكمة كانت على علم من هي محامية تلفزيون الجديد وهي الآنسة مايا حيلي، لماذا لم يقم قلم المحكمة
- 15 بتسليم قرار القاضي لغير محامية المحطة؟ لماذا لم يسعوا لتبليغ المحامية أو الآنسة كرمي خياط شخصيا؟ وليس هناك تفسير لذلك، لماذا لم
- 16 يسعوا لتبليغ أي شخص آخر؟ لا تفسير لذلك. ما حصل هو إرسال بريد إلكتروني من قبل السيد لوج الذي يقول أنه لا يستطيع أن يؤكد
- 17 تسلم هذا البريد الإلكتروني.
- 18 حضرة القاضي، إن هذا مكون أساسي في التهمة الثانية والادعاء فشل في إثبات تسلم الآنسة كرمي خياط لقرار صادر في 10
- 19 من آب/أغسطس ونحن نعتبر أنه يجب تبرئتها بناء لذلك. ونأمل حضرة القاضي أن يراجع الأشرطة التي عرضت في اليوم الأخير من قضية
- 20 الدفاع لم يكن هناك أي أمور تم تركيبها ولم يكن هناك أي مسرحيات. فالآنسة كرمي تحسبن الخياط تفاجأت بالفعل عند معرفتها بوجود
- 21 هذا القرار الصادر عن القاضي في 10 من آب/أغسطس. فالادعاء لم يتمكن من إثبات عكس ذلك ونحن نرى أن ذلك يلقي بالشكوك
- 22 على ما يقوله الادعاء.
- 23 ونحن نطلب من حضرة القاضي أن ينظر في سلوك تلفزيون الجديد والآنسة كرمي خياط بشكل عام، هل قاموا باعتماد سياسة
- 24 النعامة وقاموا بالاختباء عندما تسلموا رسالة رئيس قلم المحكمة؟ لا بل تجاوزوا مع المحكمة وردوا عليها واتخذوا خطوات قانونية وقاموا بالرد
- 25 على ذلك. وعندما تبلغوا المذكورة هل تجاهلوا اختصاص هذه المحكمة وتفادوها ورفضوا الحضور؟ لا بل أتت الآنسة خياط وتلفزيون الجديد

- 1 بشكل طوعي وبملاء إرادتهما، هذه أنسة شابة شجاعة تجلس بجاني وهي أتت ويديها نظيفتين، أتت لتمثل تلفزيون الجديد وهي تصر
- 2 على براءتها وتصر على كذب ادعاءات وقضية الادعاء. حضرة القاضي، إن مراجعة عادلة وصادقة للسجلات تظهر إلى أن الأنسة كرمي
- 3 خياط بذلت قصارى جهدها للحرص على تسليم رسالة قلم المحكمة والسيد مارتن يوسف.
- 4 في ما يتعلق بالشركة وتبليغ الشركة نحن نعتبر في هذا الإطار أنكم رأيتم في المرفق (ألف) والمرفق (باء) من مذكرتي أنه بموجب
- 5 القانون اللبناني في حال لم يتم التبليغ بالشكل المناسب ووفقا للأصول يعتبر باطلا ولاغيا. ونحن نعتبر أن التبليغ لم يتم وفقا للأصول.
- 6 فالأدلة التي تقدم بها السيد رحال أصبحت أمامكم الآن ونحن نقول أنها متعارضة وغير جازمة ولا نعرف إن كانت المستندات كانت
- 7 موجودة داخل مغلف أو من دون مغلف فهو لا يذكر إن كان ترك القرار أم سلمه أم لا بالإضافة إلى محضر التبليغ. ونحن نعتبر أن ذلك
- 8 كان ضروريا بموجب القانون اللبناني.
- 9 حضرة القاضي، لماذا تقدم الأنسة مريم البسام بدعوى تزوير إن كانت فعلا تعتقد بأنها تسلمت أمر القاضي الصادر في 10 من
- 10 آب/أغسطس؟ نحن نعتبر أن الاستنتاجات الملائمة الوحيدة التي يمكن استنتاجها هي أنها كانت تعتقد أن ما تبلغته هو رسالة رئيس قلم
- 11 المحكمة السيد هيرمن فونجيل التي تتعلق بوقف البث. وهو أمر كانت محطة الجديد قد تواصلت بشأنه ولكنها لم تبلغ باقي الأمور
- 12 بالشكل الملائم. وهناك محاولات لتخبئة هذه المسائل.
- 13 وإن رد الأنسة مايا جبلي محامية تلفزيون الجديد في هذه المسألة والأنسة كرمي خياط نعتقد برأينا أن ذلك يظهر أن تلفزيون
- 14 الجديد كشركة لم يتبلغ وفقا للأصول بحسب القانون اللبناني وكان من المفترض على السيد رحال أن يبلغ هذه المستندات بالشكل الملائم
- 15 لا يكتفي بتسليمها بل أن يبلغ بالشكل الملائم ووفقا للأصول.
- 16 حضرة القاضي، قد تذكرون إفادة القاضي اللبناني القاضي أبو سمرة الذي قال أن السيدة مريم البسام والسيدة مايا جبلي كانتا
- 17 صادقتين، تبدوان صديقتين برأيه. إن الادعاء حاول تمويه هذه المسألة لأن ذلك يناسب قضيته.
- 18 حضرة القاضي، إضافة إلى ذلك نحن نعتبر أن الادعاء واجه صعوبات جمة في هذه القضية. فهناك، فالادعاء لم يقم بالكشف
- 19 عن عدد من المواد والوقائع وأنا أصر على ذلك، لم يتم الكشف عن كثير من الأمور. لقد استمعنا إلى إفادة السيد كومو بأنه أجرى
- 20 مقابلة لمدة ساعة ونصف مع السيد كينيث سكوت على الهاتف وأنا طالبت بالكشف على ذلك وتقدمت بطلب لذلك. ولكن حتى
- 21 الآن وبعد أسابيع على ذلك لم نحظ بشيء ولم نحظ بأي ورقة تشير إلى هذا الاتصال الهاتفي الذي جرى بين السيد كينيث سكوت وأحد
- 22 الشهود الرئيسيين في القضية.
- 23 حضرة القاضي، حصل لقاء لمدة 45 دقيقة بين السيد كومو وموظفين من صديق المحكمة وليس هناك من ملاحظات محقق ولا
- 24 معلومات ولا شيء حول هذا الموضوع. إذا ما راجعنا محضر إفادة السيد كومو قد نذكر أنه تم ذكر أسماء عدد من الأشخاص الذين لم ترد
- 25 أسماءهم في الإفادات. وما زاد الطين بلة هو أن هذا الأمر أتى على لسان السيد كينيث سكوت. فالأشخاص الذين ذكرهم الشاهد

- 1 ذكرهم أيضا في عملية إعداد الشاهد ولم يرد ذلك في ملاحظات إعداد الشاهد ولم يبلغ بذلك نحن في جهة الدفاع بشكل ملائم.
- 2 ولكن مسألة السيد كومو مسألة لا يمكن تجاهلها فهو شاهد لا يمكن الاعتماد عليه ولا يتمتع بالمصداقية. فهناك أمور غريبة
- 3 ومشكوك بأمرها في ما يقوله وفي ما يتعلق به، بأنه على عكس تأكيدات الادعاء الدفاع لم يعلم أبدا لا في ملاحظات محقق ولا في الإفادة
- 4 ولا حتى بالاستجواب الرئيسي أن الادعاء قام بتسهيل اتصال هاتفني بين السيد كومو وهو شاهدهم مع شاهد آخر لدى الادعاء هو
- 5 السيد كانيو، لماذا لم يتم الكشف عن هذه المعلومة؟
- 6 إن أحدا منا لم يتسلم أي معلومة عن ذلك، لم يتم الكشف عن ذلك؟ لماذا لم يسأل هذا الشاهد إن كان بإمكانه أن يوسع
- 7 نطاق إفادته؟ ولو فعلا أعرب عن هذه الرغبة في اليوم الذي سبق إفادة الشاهد، لماذا لم يسلم الدفاع هذه المعلومات ضمن مذكرة أو
- 8 ملاحظة للمحققين؟ ولماذا لم يبرز ذلك في الاستجواب الرئيسي؟ بل برزت هذه المعلومات في استجوابي المضاد.
- 9 حضرة القاضي، لكل هذه الأمور آثار وتبعات. وبعد كل هذه المسألة المشكوك بأمرها قرر الادعاء التخلي عن أحد الشهود
- 10 الذي كان يرد على قائمة شهوده وهو السيد كانيو كان بإمكانه تقديم أدلة. وليس باستطاعة الادعاء أن يتجاهل عبء الإثبات لأن
- 11 نحن سبق وأوضحنا واتفقنا على بعض الوقائع وأوضحنا أنه ما يتعلق بالبث على شبكة الإنترنت أو على الفيس بوك أن هذه الأشرطة
- 12 بقيت لفترة من الوقت.
- 13 وعندما رفض حضرة القاضي طلب الادعاء وضع عدد من اللقطات شدد القاضي على أهمية إثبات ذلك وإظهار أدلة ملائمة
- 14 ذلك صدر في قرار القاضي وورد فيه. إذا كان لا بد من تقديم أدلة مباشرة على ذلك. أما كل الأدلة التي تقدم بها السيد كومو اعتبارا
- 15 من 26 من أيلول/سبتمبر 2012 كل هذه المعلومات وعلى حد قوله كانت ترد على شبكة الإنترنت. وهل نسي الادعاء أن يأخذ إفادة
- 16 الشخص الذي قام بإعداد هذه الأمور لتحديد متى كانت هذه المعلومات متوافرة على الإنترنت أم لا؟ نحن لا نعرف. ولكن الادعاء يقول
- 17 إني متأكد بأن هذه القضية سوف تكون مبتوت بأمرها وسوف يقرر القاضي إثبات ذنب المتهم فهذا ما حصل في كل القضايا السابقة
- 18 التي تتعلق بصحفيين.
- 19 وفي ما يتعلق بالأدلة، كان للادعاء شاهد يمكنه أن يقدم أدلة مباشرة ويتصدى لنظرية الدفاع ولكن لم يستمعوا إلى هذا
- 20 الشاهد. مسألة الأدلة المستندة إلى الأفاويل هي أقل الأدلة قوة أمام المحكمة، لا بد من الاستناد إلى أشخاص يمكنهم أن يقدموا أدلة
- 21 مباشرة ولكن الادعاء لم يقيم بذلك.
- 22 حضرة القاضي، قلنا في مذكراتنا مرارا وتكرارا قلنا إن الأمين دسوقي وكرمي خياط تعاونوا مع هذه المحكمة مع صديق المحكمة
- 23 للادعاء وقد راجعوا هذا الأمر. طلب منهم، أو طلبوا خلال المقابلة أن يحصلوا على هذا الأمر ولكن لم يعط لهم ويمكنكم أن تروا ذلك في
- 24 النص المدون للمقابلة. ولكن بعد ذلك هناك رسالتين وجهتا عبر البريد الإلكتروني D53 و D54 و D55 وهذه الرسائل الإلكترونية هي
- 25 رسائل من الأستاذة مايا جبلي بصفتها محامية شركة الجديد موجهة إلى ستيفان بورجو تطلب منه، أطلب منك هذا الأمر، ولكن لم يعط

- 1 الأمر للسيدة حيلي. وطبعاً بعد ذلك ليس هناك من أدلة تبين أن السيدة كرمي خياط أو الجديد واصلوا سلوكهم الذي زعم أنه جرمي.
- 2 حضرة القاضي، يمكن لأي شخص أن يرفع شكوى إلى موقع يوتيوب لرفع مواد عن هذا الموقع. يمكنكم أن تقوموا بذلك أن
- 3 أقوم أنا بذلك أي شخص يمكنه أن يقوم بذلك، ولكن المحكمة لم تقم بذلك انتظرت المحكمة 10 أشهر بين بث الحلقات وتعيين صديق
- 4 المحكمة للدعاء. فصديق المحكمة للدعاء تم تعيينه بعد نشر معلومات عبر صحيفة الأخبار وعبر موقع صحفيون من أجل الحقيقة.
- 5 وبالتالي لا يمكننا حضرة القاضي إلا أن نقوم الآن خطورة الخطر الحقيقي إن كان هناك من خطر حقيقي ترتب على بث الحلقات من قبل
- 6 تلفزيون الجديد.
- 7 نحن نعتبر أنه لم يكن هناك أي ضرر هذا ضرب من ضروب الخيال نضبه المدعي العام من أجل أن يضلل العدالة.
- 8 حضرة القاضي، سنتطرق لذلك يوم غد في ما يتعلق بمسؤولية الشركات. ولكن زميل لنا من الادعاء لا يمكنه أن يمزج بين
- 9 مفاهيم متعددة من القانون الدولي ويقول أنه ليس هناك فرق بين هذه المفاهيم. هناك هرمية للقوانين حضرة القاضي، هناك الموائيق
- 10 والصكوك الدولية المتعلقة بمسؤولية الشركات ولا يمكننا أن نستند إليها، وهناك أيضاً القانون الدولي العرفي ونحتاج في هذا السياق أن نستند
- 11 إلى ممارسات دول وإلى مفاهيم محددة.
- 12 ويجب أن يكون هناك أدلة تشير إلى أنه يتعين على دولة ما مثلاً أن تطبق قانون بعد أن يكون هذا القانون دخل حيز التنفيذ
- 13 دولياً. وهذه اجتهادات نراها صادرة مثلاً عن محكمة العدل الدولية وغيرها من المحاكم الدولية. ولكن في حال لم تتمكن من تطبيق أي من
- 14 هذه المبادئ يمكننا أن نلجأ إلى الملجأ الأخير ألا وهو المبدأ العام للقوانين.
- 15 ومن هنا الإشارة إلى قضية تاديتش وإلى المبادئ العامة الصادرة عن غرفة الاستئناف التي ترأسها القاضي الراحل أنطونيو
- 16 كاسيزي وهذا ما لم نستمع إليه في الاجتهادات هذا اليوم.
- 17 سنستمع إلى مزيد من التفاصيل بهذا الشأن يوم غد حضرة القاضي، ولكن كيفما نظرتم إلى هذه المفاهيم القانونية الدولية لا
- 18 يمكننا إلا أن نقول إن الادعاء لم يثبت قضيته بدون شك معقول والتزم الصمت في ما يتعلق بسيادة القانون وثقة الناس بسيادة القانون
- 19 بدون أدنى شك معقول.
- 20 حضرة القاضي، لكل هذه الأسباب الواردة في مذكرتنا نحن ندعوا إلى تبرئة تلفزيون الجديد والسيدة كرمي الخياط.
- 21 حضرة القاضي، إن لم تطلبوا مني أية أسئلة إضافية أنا آخذ علماً بالوقت الآن وأكتفي بهذه المداخلة حتى الساعة.
- 22 القاضي لتييري [ترجمة فورية]: شكراً جزيلاً لكما. وسنرفع الجلسة حتى يوم غد تمام الساعة 10.00 صباحاً للرد والرد على الرد والاستماع
- 23 أيضاً إلى رأي السيدة كرمي خياط.
- 24 حاجب المحكمة: تفضلوا بالوقوف.
- 25 -- تأجيل الجلسة في الساعة 5.34 من بعد الظهر.